

شرح رسالة لمعة الاعتقاد (٠١) | الشيخ يوسف الغفيص

يوسف الغفيص

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى اله وصحبه والتابعين ومن باحسان الى يوم الدين. اما بعد فهذا هو المجلس العاشر من مجالس شرح لمعة الاعتقاد لابن قدامة عليه رحمة الله - 00:00:00 والمنعقد في التاسع من الشهر الرابع لعام الف واربعمئة واربعة وعشرين. قال المؤلف عليه رحمة الله تبارك وتعالى ونفعنا الله بعلمه وبعلم شيخنا في الدارين امين. امته خير الامم واصحابه خير اصحاب الانبياء عليهم السلام - 00:00:20 نعم الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد واله واصحابه اجمعين في هذا الفصل فكرا لمقام النبي صلى الله عليه واله وسلم وامته. وقد سبق شيء من ذلك - 00:00:40

لقوله في هذا المقام امته خير الامم وهذا مجمع عليه وهو صريح في كتاب الله كنتم خير امة اخرجت للناس ولكن هذا لا يستلزم ان يكون احيان هذه الامة خيرا من اعيان غيرهم فان هذا التفضيل - 00:00:59 انما هو باعتبار الجنس هذا التفصيل باعتبار الجنس وليس باعتبار الواحد من الاعياد فان في اعيان اتباع الانبياء عليهم الصلاة والسلام من هو خير من اتباع محمد صلى الله عليه وسلم اي من المسلمين وسواد المسلمين. فالمقصود ان امته باعتبار جنسها ومجموعها - 00:01:19

هي خير الامم وهي اشرف الامم وازكاها على الله تعالى. وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم من خصائصها وفضائلها انهم هنا اه نصف اهل الجنة كما ثبت ذلك في الصحيحين في حديث ابي سعيد وجاء من احاديث عبد الله ابن مسعود اترضون ان تكونوا ربع اهل - 00:01:39

حمدنا الله وكبرنا قال اترضون ان تكونوا ثلث اهل الجنة؟ قال فحمدنا الله وكبرنا قال والذي نفسي بيده اني لارجو ان تكونوا نصف اهل انه في وجه شطر اهل الجنة فلا شك انهم اقرب آ الامم الى ربهم وازكاهم عند ربهم. ومن فضائلهم - 00:01:59 هذا المقام انه اكثر الامم دخولا الجنة. فهم يوافقون نصف اهل الجنة. وجاء في حديث في السنن ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال ان اهل الجنة مائة وعشرون صفا توافي هذه الامة ثمانون منها. فهل هذا يدل - 00:02:19

ان النبي صلى الله عليه وسلم هنا ذكر انهم الثلثان ام ان هذا على معنى الحديث السابق؟ من اهل العلم من قال ان في هذا الحديث الذي رواه اهل السنن زيادة. فان قوله مئة وعشرون وهذه الامة ثمانون. فدل على انهم على عدد او على قدر - 00:02:39 ثلثين وهذا ليس بلازم وهذا حقيقة ليس بلازم. لان النبي حينما كان يذكر الصفوف وهذا الفرض انهما الثلثان مبني على تساوي الصفوف في العدد. اليس كذلك؟ مبني على تساوي الصفوف في العدد. وهذا الله اعلم به. هذا الله اعلم - 00:02:59

فاذا يوقف حيث وقف النص فيقال انه نصف اهل الجنة وان اهل الجنة مئة وعشرون وهذه الامة ثمانون منها هل هذا هو ليس من زيادة وهذا امره الى الله. واول من يدخل الجنة امته صلى الله عليه وسلم من الامم. ايضا هذا باعتبار المبدأ العام وليس باعتبار - 00:03:19

انهم يسبقون الانبياء او ما الى ذلك. نعم قال واصحابه خير اصحاب الانبياء. ايضا اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم هم افضل اصحاب نبي. فان للانبياء عليهم الصلاة والسلام اصحابا وقد قال عليه الصلاة والسلام كما في حديث ابن مسعود في الصحيح ما من الانبياء من نبي الا كان له من امته حواريون - 00:03:39

اصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بهديه. ثم تخلف من بعد الخلف. فذكر عليه الصلاة والسلام ان كل نبي فان له اصحاب من

محاربين فان له اصحابا وحواريين. وهذا الذي ذكره عليه الصلاة والسلام في الانبياء باعتبار الغالب او باعتبار [00:04:03](#) الجنس والا ففي حديث ابن عباس الثابت في الصحيح او في الصحيحين ان النبي صلى الله عليه وسلم لما ذكر مقام الموافاة قال ورأيت النبي وليس معه احد. هل هذا نفي لاتباعه ام ماذا؟ هذه مسألة الله اعلم بها. الله اعلم بها لكن ظاهر النص يدل على ان بعض الانبياء - [00:04:23](#)

لم يصدقوا ولا اتباع لهم مع انه قال في حديث ابن مسعود ما من نبي بعثه الله في امة قبلي الا كان له من امته حواريون واصحاب نعم قال وافضل امته ابو بكر الصديق ثم عمر الفاروق ثم عثمان ذو النورين ثم علي المرتضى امته - [00:04:43](#) صلى الله عليه وسلم هم اصحابه وافضل اصحابه هم الخلفاء. الائمة الحنفاء. ابو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي. وهكذا وصف المصنف على هذه الصفات وسلسله وسلسلتهم على هذا القدر من الترتيب هو اجماع اهل السنة والجماعة. ولا جدل في مسألة ابي بكر -

[00:05:05](#)

ولم يجادل فيها الا الرافضة. وكذلك لا جدل في مسألة عمر فلم يجادل فيها الا الرافضة او الشيعة بوجه عام. فان من الشيعة من آآ يثبت شأن ابي بكر في الجملة لكنه يفضل عليا على ابي بكر وعمر وهذه طرق الزيدية وجمهور الزيدية من الشيعة - [00:05:25](#) الذين يفضلون علي ابن ابي طالب على ابي بكر وعمر. فالقصد ان تفضيل ابي بكر على سائر الصحابة هو اجماع اهل السنة وعليه جمهور المسلمين ولم ينازع في ذلك الا الشيعة وبعض المعتزلة الذين ليس بالضرورة يفضلون عليا او غيره عليه وانما - [00:05:45](#) قد يقطعون مسألة التفضيل وهذه طريقة من طرق المعتزلة انهم يقطعون مسألة التفضيل ولا يرون تعيين الفاضل عن المفهوم ولا يرون الفاضل عن المفصول هذي من طرق بعض غلاة المعتزلة. قال ثم ثم عمر الفاروق وهذا من صفاته وانما كان كذلك - [00:06:05](#) لانه كان فروقا في الحق. واما ما يقال ان الله فرق به بين الحق والباطل وانه بعد اسلامه. جاهر الناس بالدعوة الى اخره فلا شك ان اسلام عمر كان له اثر من ذلك لكن هل هذا الاسم على هذا الوجه؟ تلازم معه وهذي مسألة ليست محررة على هذا المقدار -

[00:06:25](#)

قالت ام عثمان رضي الله تعالى عنه وهو زوج بنته النبي صلى الله عليه وسلم ومن هنا سمي للنورين. هم فقال علي المرتضى وهذا الوصف وصف يسير يعني لا جدل فيه او لا غلط فيه فان عليا ممن رضي الله تعالى عنه - [00:06:45](#) من السابقين الاولين فهذا مقصود المصنف بهذه الجملة وليس هو من اوصاف الشيعة بشأن علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه. نعم قال لما روى عبدالله بن عمر رضي الله عنهما قال كنا نقول والنبي صلى الله عليه وسلم حي افضل هذه الامة بعد - [00:07:05](#) بعد نبينا ابو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي فيبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فلا ينكره. هذا في مظهر ليس منضبطا من جهة الرواية المحفوظ عن ابن عمر انه يقول كنا نقول على عهد رسول الله افضل هذه الامة بعد نبينا ابو بكر ثم عمر - [00:07:26](#) واما ان في هذا التسلسل الى اخره فما اذكر ان هذا انضبط عن ابن عمر. والمسألة تحتاج الى تحليل نثر لكن المحفوظ في كلام عمر كنا نقول على عهد رسول الله افضل هذه الامة بعد نبينا ابو بكر ثم عمر. فهذا هو الذي كان يذكره ابن عمر وهو الذي كان مستقيضا -

[00:07:46](#)

بين الخاصة والعامة من الصحابة ولا شك. ولهذا لم يقع فيه جدل بين اهل السنة. لم يقع جدل بين اهل السنة في مسألة تفضيل لابي بكر ثم عمر رضي الله تعالى عنه واما مسألة عثمان وعلي فلم تكن من المسائل القطعية البينة. في اه صدرها - [00:08:06](#) هذه الامة ولهذا كان فيها قدر من النزاع ايها افضل؟ علي ابن ابي طالب ام ام عثمان ابن عفان؟ هذه من مسائل التي فيها قدر من الاجتهاد ولكن لك بان تقول ان مسائل الخلفاء الاربعة مسائلتان - [00:08:26](#) المسألة الاولى مسألة التفضيل والمسألة الثانية مسألة ايش؟ الخلافة. اما مسألة الخلافة فالاجماع منعقد ومضطرب ان الخليفة الاول ابو بكر ثم عمر ثم عثمان ثم علي. مسألة الخلافة لا جدل فيها - [00:08:46](#)

مسألة الخلافة وترتيبهم في الخلافة لا جدل فيه. وانما الذي فيه قدر من التردد هي مسألة التفضيل بين علي ابن ابي طالب وبين او مع عثمان. فكان قوم يذهبون الى ان علي ابن ابي طالب افضل من عثمان. وكان الجمهور يذهبون - [00:09:06](#)

الى ان عثمان افضل وكان قوم يتوقفون والحق ان هذه المسألة في مبدأها تتأمل هذا نقول ان هذه مسألة في مبدأها لم تكن من المحكمات. فان الذي كان مستفيضا مستقرا عند الصحابة في زمن الرسول وبعده هو تفضيل ابي بكر - [00:09:26](#) ومن تفضيل ابي بكر وعمر على سائر الصحابة. مع العلم بان ابا بكر افضل من عمر. هذا امر كان مستقرا الخاصة والعامة من المسلمين. اي عند خاصة النبي وهم صحابته الذين كانوا معه او من كان من الصحابة في الاطراف من الاعراب وغيرهم - [00:09:46](#) كان مستفيضا عند سائر المسلمين ان افضل الامة هو ابو بكر ثم عمر. اما مسألة عثمان وعلي فما كانت من المسائل البينة المستفيضة المحكمة ولهذا تنازع فيها طائفة من السلف فكان طائفة يذهبون الى توصيل علي ابن ابي طالب وطائفة - [00:10:06](#) يذهبون الى توصيل عثمان وطالفوا يتوقفون. واذا قلت في النصوص فالنصوص ليس فيها صريح بتفضيل احدهما. كالنصوص المستقرة في من كالسنة والهدي النبوي المطلب في شأن ابي بكر وعمر. واما مسألة عثمان وعلي فليس فيها نص صريح. واذا قيل ان - [00:10:26](#)

الصحابة اجمعوا اه وهذا من استدالات بعض علماء السنة الذين يفضلون عثمان قالوا من لم يقدم عثمان في التفضيل فقد اجرى بالمهاجرين والانصار لم؟ يعني هذا من اقوى ادلة من يفضل عثمان على علي يقول من لم يقدم عثمان - [00:10:46](#) التفضيل فقد اجرى بالمهاجرين والانصار قال لان المهاجرين والانصار قدموه في ايش؟ في الخلافة وما قدموه الا لكونه الافضل الاستدلال فيه نظر من جهتين الجهة الاولى ان المهاجرين والانصار كان عندهم قدر من التردد في التقديم والدليل على - [00:11:06](#) ان عمر جعل الخلافة في من؟ في الستة. هؤلاء الستة ماذا صار امرهم ماذا شرع الموت؟ الستة الذين عمر رضي الله تعالى عنهم الشورى في الخلافة فيهم احدهم وضع حقه لمن؟ لعثمان والان - [00:11:26](#) وضع حقه لمن؟ لمن؟ لعلي فدل ان من الكبار الستة من كان يرى ايش تقديم من؟ تقديم علي ابن ابي طالب. ولهذا اه هذه جهة. الجهة الثانية انه لو كان مستفيضا عند - [00:11:44](#)

هذا التقديم لعثمان لكان اولى بهذا التسليم من؟ علي ابن ابي طالب وما كان له رضي الله عنه وما كان من شأنه انه يكابر الحق فلو كان مستقرا عنده من السنة وهدي رسول الله ان عثمان هو الافضل وهو المقدم فما نزعه في مسألة الخلافة مع ان علي مات - [00:12:04](#)

تنازل عن الخلافة. ايضا سعد ابن ابي وقاص رضي الله عفا عبد الرحمن بن عوف لما انحصر الامر وبدأ استشير المسلمين او يشاور المسلمين في في المسألة. رأى ان الاكثر من المسلمين يرون ماذا؟ يقدمون لا - [00:12:24](#) ان الاكثر من المسلمين يقدمون عثمان. فهل هذا اطباق عند كل اعيانين؟ ام انه اخذ الامر بالاكثر؟ ظاهر الامر انه اخذ الامر اكثر لان لان قلنا ان من الستة من كان يقدم من؟ من كان يقدم عليا وقال ان حقي في هذا الامر لعلي ابن ابي طالب - [00:12:44](#) وقال الاخر حقي في هذا الامر لعثمان هذه مسألة ايضا ال البيت معروف ان ال البيت كانوا في مبدأ الامر ينازعون في مسألة ابي بكر الى ان يتبين لهم الحق اليس كذلك؟ فهل تظن ان ال البيت سيقدمون عثمان على علي؟ هذا بعيد. هذا بعيد. واضح ان ال البيت كانوا يرون ان لهم الخلافة - [00:13:04](#)

من جهة انهم ال بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم. فاذا هذا الاستدلال ليس بمحكم لانه ليس بمستتم استتماما تاما. وقلنا انه لو لاخذ به من لو كان مستتما لاخذ به علي رضي الله تعالى عنه. هذه جهة. الجهة الثانية انه لو سلم - [00:13:24](#) جدلا ان الصحابة اطبقوا طباقا كليا على تقديم عثمان في الخلافة. فان التقديم في الخلافة لا يستلزم التقديم في ايش؟ في الفضل. فان الخلافة بالديانة والقوة. واعتبر بالديانة والقوة يعني حسن الادارة او الامانة الادارية وليست الامانة الدينية - [00:13:44](#) لعل المسلمين كانوا يرون في عثمان من هذا الوجه اميز منه في شأن علي ابن ابي طالب. وهذا لا يلزم انه يكون من جهة فضيلته الشرعية ليس مثله او ليس مقارنا له او ما الى ذلك. القصد ليس ان نقول ان عليا افضل. وانما القصد ان نقول ان - [00:14:04](#) هذه المسألة ليس فيها نص محكم في تقديم عثمان علي علي ومن باب الاولى ايش؟ ليس فيها نص محكم في تقديم علي ابن ابي طالب على عصمة فهي مسألة فيها قدر من التردد الجمهور على تقديم عثمان لكن شيخ الاسلام رحمه الله يقول - [00:14:24](#)

وبعد ذلك استقر امر اهل السنة على تقديم عثمان فهذا هو الذي يقال وهو المستقر. لكن الاختلاف الاول حاصل وهو اجتهاد باطل لا ينكر على من خالف فيه. اي من قال ان عليا افضل من عثمان وعثمان - [00:14:44](#)

مقدم في الخلافة فهذا اجتهادا عليه طائفة من السلف وان لم يكن او لم يقل انه راجع فهذه مسألة اخرى. ولهذا الصحيح في مذهب الامام احمد ان من قدم عليا على عثمان في الفضل فهذه مسألة اجتهاد ولا يبدع فيها المخالف - [00:15:04](#)

وان كان الامام احمد حكى عنه رواية اخرى بتبديع المخالف وهذا ليس بمحكم في مذهبه بل الصواب في مذهبه وهو ما يسره شيخ الاسلام ان من قدم عليا لا يبدع والحواد هو الحق هذا هو الحق اللازم ان المسألة مسألة ايش؟ مسألة اجتهاد - [00:15:24](#)
وان كان الجمهور من اهل السنة فهو الذي استقر عليه امرهم هو التقليد لعثمان وهذا هو الراجح من جهة الترجيح لكن من خالف في ذلك لا يسمى نعم قال وصحت الرواية عن علي رضي الله عنه انه قال خير هذه الامة بعد نبيها ابو بكر ثم عمر ولو شئت لسميت الثالث. نعم - [00:15:44](#)

لو شئت لسميت الثالث من هو الثالث الله اعلم. وعائشة رضي الله عنها كما ثبت عنها في الصحيح انها كانت ترى ان الثالث في الخلافة كانت ترى لابي عبيدة ابن الجراح مقاما فتري انه كان هو المستحق لثالث الخلفاء. فهذا فيما يظهر مقام من مقام التردد بين -

[00:16:07](#)

الصحابة مقام من مقام التردد بين الصحابة رضي الله تعالى عنهم لكن المجمع عليه عند اهل السنة والجماعة ان افضل هذه الامة من ابو بكر ثم عمر وعثمان ثم تقول ثم عثمان وعلي هؤلاء الاربعة بالاجماع انهم - [00:16:27](#)
هم افصلوا الامة وافضل من ابي عبيدة ابن الجراح هو ما اشارت اليه عائشة لم يكن في مسألة التفضيل انما كان في مسألة الخلافة. ومسألة الخلافة كما قلت فهي مسألة ايش؟ تختلف عن مسألة التفضيل ولو كان ايضا تأمل عمر رضي الله تعالى عنه لو كان مستقرا عنده - [00:16:47](#)

ان ثمة تلازم بين الفضل وبين الخلافة فجعلها في من؟ ايش؟ لجعله من سواء كان عليا او كان منه فما الذي جعل جعله يجعلها من ستة؟ الا لان ماذا؟ ليس هناك تلازم بين - [00:17:07](#)

المعين من جهة ديانتته وبين صلاحه او او صلاحيته او او تقديمه في مقام الخلافة فالمقام فيه اشتراك لكن فيه امتياز. نعم. قال وروى ابو الدرداء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ما طلعت الشمس ولا غربت بعد النبيين - [00:17:27](#)
مرسلين على افضل من ابي بكر. نعم وهذا لا شك فيه انه اصل ام بني ادم بعد الانبياء والمرسلين. نعم. قال وهو احق خلق الله بالخلافة بعد النبي صلى الله عليه وسلم لفضله وسابقته وتقديم النبي صلى الله عليه وسلم له في الصلاة على جميع الصحابة - [00:17:47](#)

رضي الله عنهم واجماع الصحابة على تقديمه ومبايعته. ولم يكن الله ليجمعهم على ضلالة. نعم واجماع الصحابة على ذلك من المهاجرين والانصار والرسول عليه الصلاة والسلام كان يستخلف ابا بكر في حياته. وكان يرد اليه كثير من الامور. وهذا صريح في - [00:18:07](#)

اهل للخلافة من بعده وقد استخلفه في الصلاة واستخلفه في امور كثيرة وفي شور الرأي وما الى ذلك فبين من هدي رسول الله عليه الصلاة والسلام ان اخص الناس به هو ابو بكر رضي الله تعالى عنه وما جدل من جادل من الشيعة الا من المجادلة بالباطل. وال البيت اه رضي - [00:18:27](#)

الله تعالى عن صالحهم ال البيت ممن كان من الصحابة او من بعد الصحابة ال البيت ليس لهم حق من جهة الاختصاص والخلافة وما الخلاف المعتبرة فيما اعتبره النبي صلى الله عليه وسلم واعتبره في قريش في قول النبي صلى الله عليه وسلم للائمة من قريش نعم. ثم من بعد عمر - [00:18:47](#)

رضي الله عنه لفضله وعهد ابي بكر اليه. ثم عثمان رضي الله عنه بتقديمه اهل الشورى له. لتقديم اهل الشورى وهذه مسألة سبق ان فيها بعض التردد وانه السداد ليس ليس بمحكم على التمام. نعم. ثم علي رضي الله - [00:19:07](#)

لفضله واجماع اهل عسره عليه. وهؤلاء الخلفاء الراشدين المهديين الذين قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيهم عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي عضوا عليها بالنواجذ. نعم وهؤلاء الخلفاء اي هم خلفاء الرسول في - [00:19:27](#) امته وهذا معنى انهم خلفاء بخلاف من بعدهم فاذا سمي خليفة بمعنى انه مستخلف على المسلمين سلطانا وملكا وليس معناه انه وخليفة عن رسول الله وهذا هو الفرق بين الاسمين من جهة المعنى وان كان بينهما اشتراك في اللفظ. نعم. وقال - [00:19:47](#) صلى الله عليه وسلم الخلافة من بعدي ثلاثون سنة. فكان اخرها خلافة علي رضي الله عنه. نعم. وان كان بقي في هذه الثلاثين بضعة اشهر منهم من اهل العلم من قال انها في الحسن في اماره الحسن بعد ابيه والصواب ان هذا ليس بلازم لان النبي حين قال ثلاثين سنة - [00:20:07](#)

الزم بذلك في استعمال كلام العرب لا يلزم بذلك ان تكون على التمام بسائر ايامها وانما مثل قول النبي صلى الله عليه وسلم ان او مثل ما حلف عليه الصلاة والسلام الا يدخل على بعض اهله شهرا. قالت ام سلمة كما في الصحيح فلما مضى تسع وعشرون يوما غدا عليها - [00:20:27](#)

وراح ف قيل له يا رسول الله قال ان الشهر يكون تسعة وعشرين مع انه لم يرى الهلال انما حلف شهرا في عرضه شهرين فلما امضى ما الشهرين تسعا وعشرين غدا عليهما وراح فهذا من مما تسببه اللغة. نعم. قال ونشهد هذا تعلم ان قوله - [00:20:47](#) من بعده ثلاثون كما سبق اظن التنبيه اليه انه لا يصح ان يقال ان عمر ابن عبد العزيز خليفة خامس بل هذه من كلام بعض اهل العلم من العراقيين وقد انكرهم كبار المحققين كالامام احمد وامثاله. وهو مخالف للحديث اه السياق هنا هو حديث السفينة وهو حديث احتج به احمد - [00:21:07](#)

من ائمة السنة على معنى صحته. المقصود ان عمر ابن عبد العزيز عادل ولكنه على هدي الخلفاء هذه امور لا بأس لانه خليفة خامس ليس بذاك انما الخلفاء خلفاء الرسول في الامة هم هؤلاء الاربعة فقط وان بقي شيء من من هذه الخلافة ان - [00:21:27](#) النبوية فهي اماره الحسن ابن علي ابن ابي طالب. ومعاوية كما سبق افضل من عمر ابن عبد العزيز. واتم علما وهدي وتقوا الى اخره وان كانت من جهة مسيرة الرعية تحصن في زمن عمر ابن عبد العزيز من العدل والاستقرار اكثر مما تحصل في - [00:21:47](#) مع هذا ليس سبب معاوية انما سببه الاحوال التي كانت مقارنة. عمر ابن عبد العزيز جاء لملك مستتم مستقر الى اخره فكان العدل فيه يسيرا وسهلا بخلاف معاوية جاء لقوم بينهم تنازع وقد نزعه اكابر كابن الزبير وعبدالله ابن عمر وان كان مستترا بالمنازعة والحسين - [00:22:07](#)

ابن علي مجاهر بالمنازعة الى غير ذلك. فضلا عن المنازعة السالفة عليه من علي ابن ابي طالب وكبار من الصحابة. ففرق بيننا الحاليين. فلو كان احد اولى بالخلاف الخامسة لكان اولى بها معاوية رضي الله تعالى عنه. نعم. ومن يقول ان عمر بن عبد العزيز اعلم هذا غلط ايضا. معاوية افقه واعلم من عمر ابن - [00:22:27](#)

عبد العزيز هذا لا اشكال فيه ما هناك فضيلة في عمر ابن عبد العزيز ليست في معاوية. نعم. قال ونشهد للعشرة بالجنة كما شهد لهم النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر في الجنة وعمر في الجنة وعثمان في الجنة وعلي في الجنة - [00:22:47](#) فطلحة في الجنة والزبير في الجنة وسعد في الجنة وسعيد في الجنة. وعبدالرحمن بن عوف في الجنة وابو عبيدة بن الجراح في نعم سعيد وسعيد بن زيد وهو من بيت عمر رضي الله تعالى عنه وهؤلاء هم العشرة المبشرون بالجنة وان كان هذا لا يعني قصف البشارة - [00:23:07](#)

النبوي عليه بل كما سيذكر المصمم ان كل من شهد له النبي عليه الصلاة والسلام يقال انه في الجنة وهذه وهذا متفق عليه بين اهل السنة وان حصل بين الامام احمد وابن المديني خلاف لفظي فان ابن المديني كان يقول من قال عنه النبي انه في الجنة اقول انه في الجنة ولا اشهد - [00:23:27](#)

فقال الامام احمد اذا قلت فقد شهدت فكان هناك تردد من ابن المدينية في اللفظ هذا نوع من الخلاف اللفظي ان من شهد له الرسول بالجنة فان من طرق اهل السنة لزوم الشهادة له لان هذا من تصديق رسول الله في خبره. لان هذا - [00:23:47](#)

من التصديق للنبي صلى الله عليه وسلم في خبره. نعم. قال وكل من شهد له النبي صلى الله عليه وسلم بالجنة شهدنا له بها كقوله الحسن والحسين سيدا شباب اهل الجنة. وقوله لثابت ابن قيس انه من اهل الجنة - [00:24:07](#)

لذلك كقوله المحسن ايضا كذلك هذا امر مشهور عن طائفة من الصحابة عينهم النبي صلى الله عليه وسلم واما من عنه النبي صلى الله عليه وسلم وهو سواد الامة من اصحابه وغيرهم فهؤلاء يتوقف في شأنهم فيرجى للمحسن ويخاف على المسيء لكن ثمة مسألة -

[00:24:27](#)

التي حصل فيها قدر من النزاع بين اهل السنة. وهو من استفاض ذكره والثناء عليه في الامة. من استفاض ذكره والثناء عليه في الامة. من الائمة والعلماء وامثال هؤلاء. هل يجزم هؤلاء او يشهد هؤلاء بالجنة؟ ام يتوقف فيهم كما يتوقف - [00:24:47](#)

لمن لم يشترط ذكره هذا فيه قولان الجمهور يرون التوقف وان الاستفاضة لا تستلزم الشهادة بالتعيين وان الاستفاضة بالثناء لا تستلزم الشهادة بالتعيين وهذا هو الصحيح ولو الذي عليه الجمهور. والقول الثاني ان من استفاض ذكره ايش؟ يشهد - [00:25:07](#)

لهم الجنة ويستدلون لذلك بقول النبي صلى الله عليه وسلم من افنيتم عليه خيرا وجبت له الجنة. ومن اثنيتم عليه شرا وجبت له وهذا الاستدلال ليس بمحكم. لان مراده صلى الله عليه وسلم ان ان الثناء والشهادة من موجبات الموافقة للحقائق في نفس الامر -

[00:25:27](#)

الله تعالى وليس معناه ان من اثني عليه بخير لزم من سمع هذا الثناء ان يعينه بالجنة هذا لم يتكلم اولى داخل في حرف الحديث او تضمنه هذا مقام اخر لم يتضمن الحديث ذكرا له. نعم - [00:25:47](#)

قال ولا نجزم لاحد من اهل القبلة بجنة ولا نار الا من جزم له الرسول صلى الله عليه وسلم لكننا نرجو للمحسن ونخاف على المسيء نعم هذي قاعدة مطردة ان من لم يشهد له النبي عليه الصلاة والسلام لا يلزم له بشيء من ذلك. لا يلزم له بشيء من ذلك ولا سيما الجزم -

[00:26:07](#)

وهنا يقال انه حتى من كفر من اهل البدع اجتهدا كان يناضل احد من علماء السنة مبتدعا من اهل البدع فيذهب الى تكفيره فلا يلزم انه اذا كفره يجزم بانه ايش؟ من اهل النار. فهذا مقام اخر. فقد يكون هذا الاجتهاد في تكفيره ليس اجتهدا - [00:26:27](#)

منضبطا او صحيح في نفس الامر. نعم قال ولا نكفر احدا من اهل القبلة بذنب ولا نخرجه عن الاسلام بعمل. هذه اه جملة من جمل المتأخرين يقال ان فيها اجمالا. يقال ان فيها اجمالا فان قولنا ولا نكفر احدا من اهل القبلة اذا هذه كلمة مجملة - [00:26:47](#)

فان الذنب يدخل فيه الشرك الاكبر كما في الصحيحين اي الذنب اكبر عند الله؟ قال ان تدعو لله ندا وهو خلقك فسماه ايش فسماه ذنبا وان كان قد يعتبر عن هذا الايراد بان المصنف يقول ولا نكفر احدا من اهل القبلة - [00:27:11](#)

فلما قال اهل القبلة دل على ان مراده من برئ من الشرك. فهنا كأن هذا هذه التسمية تخصيص للذنوب بالكبائر وما دونها. فاذا الذي يقال ان هذه الكلمة من المصنف فيها اجمال. اما ان يقال انها غلط - [00:27:31](#)

او انها من جمل المرجئة او ما الى ذلك هذا ليس بصحيح. هذا من التكلف والزيادة ليست من جمل المرجئة ولا هي غلط وانما اشد ما يقال فيها انها جملة مجملة. وقطعا المصنف وغيره وحتى المرجئة لا احد من المسلمين يقول ان - [00:27:51](#)

مشارك ايش؟ لا يكفر بذنب. هذا المراد يمتنع ان يكون مرادا للمصنف. ويمتنع ان يكون مرادا حتى لمن حتى للمرجئة فان المرجئة يذهبون الى من؟ ان من اشرك بالله وكفر به فانه يكون ايش؟ يكون كافرا - [00:28:11](#)

في ذنب القول بان هذه من جمل المرجئة يبقى ليس بصحيح. هذا ليس بصحيح لان هذه الجملة اذا حملت على معنى انه يريد الشرك الاكبر وانه لا يكفر صاحبه قيل هذا ليس مذهبا لاحد لا للمرجعة ولا لغيرهم فضلا ان يكون لاهل السنة. ولكن مع ذلك هي ليست من

الجمل المحققة المحكمة فكانت - [00:28:31](#)

التعبير بما هو محقق ومفصل او لا؟ وكذلك قوله ولا نخرجه عن الاسلام بعمل ايضا هذه جملة هذه جملة مجملة آآ يرد عليها التارك للصلاة فان تارك الصلاة كافر عند الجمهور من السلف. والتارك الزكاة فيه نزاع المقر بوجوبها وتارك الصوم فيه نزاع والتارك

يحل - [00:28:51](#)

ابن قدامة رحمه الله ليس مستغرب العلم هذا القول لم؟ لان ابن قدامة وهذا ربما يكون من المواضع التي تحتاج الى بعض التقرير على على المصنف رحمه الله وفي كلام المصنف. يقول ابن قدامة رحمه الله يذهب الى ان تارك الصلاة ليس - [00:29:21](#) ليس كافرا الا ان تارك الصلاة ليس كافرا ومن باب الاولى عنده تارك الزكاة ثم تارك الصوم وتارك الحج فما دام انه مقر بالوجوب فعنده لا يكره احد بترك الصلاة او بترك الزكاة او بترك الصوم بترك الحج. من الحنابلة الزائدين في هذه المسألة. يعني مسألة تالك -

[00:29:41](#)

الصلاة لدرجة انه يحكي الاجماع او يستدل بعبارة ادق يستدل بالاجماع على عدم كفره واذا قيل لهم بالاجماع كما ذكر في المغني وغيره يقول الاجماع على عدم كفره من جهة يقول ان انه لو كان كافرا يعني تارك الصلاة - [00:30:01](#) لم يصلي عليه ولما دفن في مقابر المسلمين الى اخره ولما ورث وما الى ذلك. يقول وقد درج المسلمون في سائر عصورهم ان واحدا من المسلمين تركت الصلاة عليه او لم يدفن في مقابر المسلمين او منع من الإرث او من التوارث او ما الى ذلك - [00:30:21](#) بحجة انه انه تارك للصلاة قال فادم ذكر هذه الحالة اللي هي اجراء احكام الكفار عليه؟ قال دليل على ان اهل العلم ما كانوا يذهبون الى الى تكفيره قال ولو كانوا يذهبون الى تكفيره لآخذ بهذه الاحكام ولو آخذ بهذه الاحكام لنقيم. ومن هنا ظن رحمه الله ان المسألة

فيها - [00:30:41](#)

من الاجماع على عدم كفره وبكل حال مسألة تارك الصلاة هل فيها اجماع وليس فيها اجماع؟ اسحاق بن ابراهيم الحنظل من القائمة المتقدمين يحكي فيها الاجماع ان تارك الصلاة كافر. وايوب السختياني يقول ترك الصلاة كفر لا يختلف فيه. عبد الله - [00:31:07](#) شقيقكم كان اصحاب محمد لا يرون شيء من العمل ترك كفر الا الصلاة. هذا مسلك جماعة من السلف انهم كانوا يذهبون الى تكفير الصلاة ويرون ان كفره اجماع. المسلك الثاني عند طائفة من السلف هو الذهاب الى - [00:31:27](#) ولكنهم لا يعتبرون كفره بالاجماع وانما بظواهر الادلة. المسلك الثالث عند السلف هم الذين لا يعتبرون كفره وهؤلاء بنوا عدم كفره على فرعيه. ومنهم من بناه على عدم ظهور الدليل على كفره كما - [00:31:47](#)

والشافعي والزهري ومنهم من بنى عدم كفره على كون الصلاة عملا. والعمل لا يكفر فمن بنى على الفرع الثاني الذي هو ايش؟ انه لم يكفر تارك الصلاة لان الصلاة لان الصلاة عمل - [00:32:07](#)

العمل لا يكفر فهذا لا شك انه من اصول المرجئة. وقد كان يعلل بمثل ذلك في عدم تكفير تارك الصلاة حماد ابن ابي سليمان وابو حنيفة وامثاله من فقهاء الكوفة المرجئة. فاذا اذا قيل لك من يكفر تارك الصلاة هل قوله من اقوال - [00:32:27](#) الجواب فيه تفصيل انبنى عدم تكفيره على ان الصلاة عمل ولا تكفير بالعمل فهذا من المرجئة وهذه من طرق المرجئة. وان بنى ذلك على ان الدليل لم يظهر بكفره. واضح - [00:32:47](#)

كذلك على ان الدليل لم يظهر بكفره ويقول صاحب هذا القول ان الصلاة اي ان العمل اصل في الايمان وهو داخل في مسمى الايمان ولكن انه لا يكفر بترك الواحد كالصلاة فهذا ليس من اصول المرجئة ولا من طرقهم ولا من اثارهم. وقد كان مالك ابن انس رحمه الله - [00:33:07](#)

رواه الشافعي وقبلهم الزهري يذهبون الى عدم كفر تارك الصلاة وبينونه على عدم ظهور الدلة لا على ان الصلاة فان مالك الزهري والشافعي من اشد الناس على المرجئة ويرون العمل اصلا في الايمان. ويرون العمل خصا في الايمان. ولذلك - [00:33:27](#) نقول باختصار ان من لم يكفر تارك الصلاة ففيه تفصيل. هل قوله من اقوالنا المرجئة ام من اقوال اهل الاجتهاد؟ من على مسألة العمل فهذا قول مبتدع لا يجوز الاجتهاد فيه. ومن بنيه على مسألة ظهور الدلة فيقال هذا قول اجتهاد وان كان اجتهادا مرجوحا -

[00:33:47](#)

فان الصواب الذي عليه جمهور من السلف والمحققون من المتأخرين من اهل السنة كشيخ الاسلام ان تارك الصلاة كافر فان هذا هو ظاهر النصوص في حديث جابر ابن عبد الله وبريضة وامثالها. وهو ظاهر مذهب الصحابة في كلام عبد الله ابن شقيق - [00:34:07](#) وليس الاظهر والله اعلم ان حكاية الاجماع منضبطة وليست منضبطة ليست منضبطة فان الزهرية خالف والزهرية اعلم فقال الصحابة

من اسحاق ثم ان كلام اسحاق بن ابراهيم رحمه الله مشكل فانه قال في كلامه الذي رواه محمد بن نصر عنه وغير محمد - [00:34:27](#) النصر يقول اجمع اهل العلم من زميل رسول الله الى زماننا هذا ان من ترك صلاة واحدة حتى خرج وقتها انه كافر وعن جمهور المكفرين تارك الصلاة ما يكفرونه بايش؟ بصلاة واحدة ففي كلامه بعض الشهادات اساسا فهذا قد يخرج على - [00:34:47](#) شحال كان يرى الالباء؟ اي من ابي قضاء الصلاة وامتنع والممتنع كافر عند السلف بالاجماع. اي من دعي الى الصلاة وقيل لم تصلي والا تقتل فقدموا القتل على الصلاة فهذا يقتل فاسقا او مرتدا. هذا يقتل مرتدا باجماع السلف. هذا يقتل مرتدا باجماع السلف - [00:35:07](#) لا يكون هنالك الا عن زندقة كما قال شيخ الاسلام. فالقصد ان المسألة على كل حال محتملة. وكلام عبد الله بن شقيقة الاظهر انه اجماع سكوتي. الاظهر انه اجماع سكوته والاجماع سكوته حجة محتملة وليس حجة قطعية. لانك ان قلت ان فيها اجماعا قطعيا مثل اجماع السلف على ان - [00:35:27](#) قالوا عمل نجني من ذلك ان مخالفة الزهر ومالك خروج عن ايش؟ عن الاجماع القطعي وان قوله لان من خالف الاجماع القطعي فقولاه اجتهد او قوله بدعة. كل من خالف اجماعا قطعيا فقولاه بدعة ولا شك. ولا يجوز مخالفته ويجب الانكار عليه - [00:35:47](#) لذلك واما ما يقال ان مالكا لم يثبت عنه ذلك والشافعي لم يثبت عنه ذلك هذا من كلام الشافعية نسبة الى الشافعية او المالكية نسبة الى مالك هذا ليس بصحيح لوجهين او الوجه الاول ان المالكية توارد في نسبة هذا القول الى من؟ الى مالك والشافعية توارد بالنسبة هذا - [00:36:07](#) من الشافعي وان كان من الشافعية وغيره كالطحاوي حكى عن الشافعية قول عن الشافعي قولاً اخر فهو قول اخر له لا بأس به المالكية والشافعية في ذكر مذهب الشافعي ومالك يمتنع ان يكون ايش؟ يمتنع ان يكون غلطا ويقال هذا كلام على اصحاب - [00:36:27](#) قال الامام الاصحاب قد يخطئون على الامام اذا كانوا جماعات او افرادا. اما اذا اطبقوا فمن الممتنع ان يغلطوا على امامهم. هذا فيه زيادة الى اطبقة متقدمة وهم متأخرون هذه جهة في في الملاء. الجهة الثانية ان كبار المحققين المعروفين بضبط الفقه وضبط الخلاف بل يعد - [00:36:47](#) عند العلماء من اضبط الناس لفقه السلف وهو محمد ابن نصر المروزي ذكر في كتبه الخلاف عن مالك والشافعي في عدم تكفير تارك الصلاة مع انه ذكر اجماع اسحاق. فكان يرى ان من السلف وهذه طريقة محمد بن نصر وهي الطريقة المحققة. وبالنصر - [00:37:07](#) تحقق في ضبط الخلاف. يقول من السلف من كان يرى هذه المسألة اجماعا ثم ذكر كلام اسحاق وكلام ايوب السختياني وذكر عبد الله بن شقيقة يقول ومن السلف من كان يراها خلافا ثم ذكر رأي الزهري ومالك الشافعي. فالمسألة اه مترددة على هذه اما مسألة - [00:37:27](#) الزكاة فلا شك انها مسألة خلاف. وكذلك مسألة الصوم مسألة خلاف. مسألة الحج مسألة خلاف. هذي قطعا لان ما فيها اجماع. وحتى عبدالله بن شقيقة لم يقل ايش كان اصحاب محمد لا يرون شيئا من العمل وترك الكفر الا فظاهر كلام ابن شقيق ماذا؟ ان الزكاة عند الصحابة - [00:37:47](#) استقر امرها على الكفر او لم يستقل لم يستقل لن يقول الا الصلاة. وهذا لا يعني ان الصحابة اجمعوا على عدم كون من تارك الزكاة كما يقولون بعض اصحاب القائمة ما الثواب ان مسألة الزكاة خلافية بين الصحابة. وكذلك ما بعد ذلك الصوم والحج خلافية بين السلف. ينه في مسألة الزكاة الى مسألة وهي - [00:38:07](#) امتنع عن الزكاة وقاتل عليها فهذا هذا مرتد. كمن كم ممتنعين عن اداء الزكاة الذين خاتم الصحابة في زمن ابي بكر الصديق فالممتنعون المقاتلون على منع الزكاة كفار مرتدون كما حكاها ابو عبيد مذهب - [00:38:27](#) من الصحابة وليسوا بمنزلة ايش؟ من ترك الزكاة وهو فرد من افراد المسلمين في وسطهم ولم يقاتل ولم يمتنع بطائفة وقد كان مالك ابن انس رحمه الله يقول ان تارك الزكاة ليس كافرا. ولما سئل عن الممتنعين في زمن ابي بكر قال انهم انهم مرتدون - [00:38:47](#) فواضح عند السلف التفريق بين التارك المفرد وبين الامتناع او الاجتماع على الالباء ونحوه. نعم قال عمر الحج والجهاد ماضيا مع

طاعة كل امام برا كان او فاجرا. ونرى الحج وكان الجاري في كثير من - 00:39:07

المسلمين ان الامام هو الذي يأخذ مسيرة الحج الى اخره. فالمقصود هنا ان من كلام اهل السنة وطرقهم لزوم الحج ومعنى لزوم الحج مع الامام اي مع السلطان مرة ان كان له فاترا انه لا يختلف عليه في الحج. اي لو اختلف عليه في مواقيت الحج. فاذا ما قرر السلطان - 00:39:27

ان الوقوف بعرفة من معه من العلماء المجتهدين ان الوقوف بعرفة في يوم كذا وكذا لازم جميع الحجاج ان يلتزموا بذلك هذا هو المقصود هو لزوم التابع في مثل هذه المسائل وكذلك الجهاد. فان راية السلطان ولو كان السلطان فاجرا تجب مرافقتها ولا يجوز الخروج عنها في - 00:39:47

اقام الجهاد. نعم. قال وصلاة الجمعة خلفهم جائزة. نعم وصلاة الجمعة خلف السلطان ولو كان فاجرا. فانه صلى خلفه مسألة آ واسعة حتى ولو لم يكن سلطانا فان الصلاة خلف الفاسق الصحيح انها جائزة وان كان منها عن تقديم الفساق - 00:40:07
فان النبي يقول يؤم القوم كما في حديث ابي مسعود في الصحيح اقرأها من كتاب الله لكن اذا صلى الفاسق فلا يجوز للمسلم ان يتعرج عن خلفه ولهذا ننبه الى ان المسلم او ان بعض الشباب احيانا تدركه صلاة فائتة في مسجد فيرى ان الامام - 00:40:27
الذي ام قضاء وليس امام الحي هي الامام الراتب اه عليه اموات بينات في الفسق. فتجد ان البعض قد يتعجل فيصلي وحده بعدم ثقته في صلاة هذا وان هذا لا شك انه ليس له اصل. ليس له اصل. اللهم الا ان كان هذا الذي - 00:40:47

من اهل البدع المعروفين فان اهل البدع لا يصلى خلفهم. واما الفساق من المسلمين فمن تقدم في الصلاة فانه يصلى خلفه وان كان تقديمه ليس هو الاصل بل من هي هذا؟ اهل البدع لا يصلى خلفه. نعم. قال انس قال النبي صلى الله عليه وسلم ثلاث من اصل الايمان - 00:41:07

الكف عن من قال لا اله الا الله ولا نكفره بذنوب ولا نخرجه من الاسلام بعمل. والجهاد ماض منذ بعثني الله عز حتى يقاتل اخر امتي الدجال لا يبطله زور زائر ولا عدل عادل والايمان بالاقدار. نعم. هذا حديث - 00:41:27
كما اشار المصنف لها بذودها متكلم في صحته لكن معانيه هي من المعاني المعروفة في هدي الله في هدي النبي صلى الله عليه وسلم وفي كلام الله في كتابه. نعم - 00:41:47

من السنة؟ قال ومن السنة تولي اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومحبتهم وذكر محاسنهم والترحم عليهم والاستغفار لهم والكف عن ذكر مساوئهم وما شجر بينهم واعتقاد فضلهم ومعرفة سابقتهم. قال الله تعالى هذا كله - 00:41:57
مستقل ان من السنة التولي لاصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وان كان مصنفا عبر له بالترحم عليهم. ولو عبر بالتراضي لكان اجود ان الله يقول لقد رضي الله عن المؤمنين ويكون السابقون الاولون من المهاجرين والانصار والذين اتبعوهم باحسان رضي الله عنهم فالذي درج عليه اهل العلم واهل - 00:42:17

السنة هو التراضي عن الصحابة واما من بعد الصحابة فانه يترحم عليه. وهذا كله دعاء. فانه اذا قيل عن صحابي رضي الله عنه فهذا دعاء. واذا قيل عن امام من العلم رحمه الله فهذا دعاء وليس خبرا. وهذا ليس من باب الخبر والجزم وانما - 00:42:37
هو دعاء ولذلك هذا هو الذي درج عليه ومع ذلك فترى ان انه يقع قدر من التوسع في ذلك احيانا من بعد الصحابة هذا لا بأس به. هذا لا بأس به. بل حتى ما هو فوق ذلك وهي الصلاة والسلام. فانها خاصة برسول - 00:42:57

صلى الله عليه وسلم اذا ما قصد الاضطراب والا اذا قيل هل يجوز ان يصلى على غير النبي صلى الله عليه وسلم؟ فيقال مثلا ابو بكر عليه الصلاة والسلام قيل الجمهور من اهل السنة وهو اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله والصحيح في مذهب احمد ان هذا جائز واذا قيل انه - 00:43:17

ليس معناه انه لا قبل هذا ليس معناه انه مشروع فهذا ليس بمشروع. ليس بمشروع انما الجائز المأذون فيه لا ينكر ان هذا جائز بشرط ان لا يختص هذا بمعين غير النبي وان لا يكون ايش - 00:43:37
دائما اذا ذكر الصحابة ان واحد من الصحابة قال عليهم الصلاة والسلام ابو بكر عليه الصلاة والسلام عمر عليه من لا يعرف الصحابة الا

عليه الصلاة والسلام فلا شك انه بدعة او خصص صحابيا من الصحابة تعليل او غيره بذلك او ال البيت فلا شك ان هذا بدعة. واما اذا عرض احيانا - [00:43:57](#)

فانه سلف وقد قال عمر وقد قال ابن عباس لعمر عليك الصلاة والسلام فاقره. نعم ذكر مساوئهم. ما شجر بين الصحابة رضي الله عنهم الفتنة والقتال واهل السنة والجماعة ان تفهم ذلك. وقد كان الامام احمد رحمه الله يجيب في بعض جواباته اذا سئل عن ذلك. قال تلك امة قد خلت لها ما كسبت ولكم - [00:44:17](#)

عما كانوا يعملون. وهذه قاعدة شريفة. يجب على طالب العلم وعلى المسلم بعامته ان يتقلدها وهي من اوعد القرآن في الحكم بين الناس ومعرفة اقوالهم فان الله ما كلف العباد ان يعرف بعضهم ايش؟ حال بعض او شأن بعض لا من جهة البر ولا من جهة - [00:44:45](#)

الائم والشر والعدوان. وسبق الاشارة الى ذلك ان المنافقين وان كان الصحابة في الجنة على معرفة بتفاصيل احوالهم. وحتى ظاهر القرآن ان ان النبي نفسه لم يعلم جميع المنافقين من حوله وفي زمنه. في قوله تعالى - [00:45:05](#) وممن حولكم من الاعراض منافقون ومن اهل المدينة مرضوا على النفاق لا لا تعلمهم هذا صريح في القرآن. فاذا ما يقصد اليه البعض التتبع لايان الناس في الشرق والغرب وفي اليسير والقليل من الكلام ويأخذ الكلام المجمل فيجعله مفصلا ويقول انه قصد كذا وكذا - [00:45:25](#)

هذا اصله من كذا وكذا ويفرغ تفريعات ويرمي الناس باللقاب وبالانصاف التي هو ذما او اوصاه طعن الامر الى ذلك ويرى ان هذا من التحقيق ومن الضبط والامور هذا لا فيه تكلف ولا شك. لا شك - [00:45:45](#) انما اظهر البدعة وغيرها فانه ايش؟ يطعن عليه فيها ويسمى مبتدعا بدعته وهذا الذي برج عليه السلف ولهذا من يقول ان السلف ذموا اهل البدع نقول نعم هذه سنة من سنن السلف لا ينكرها الا جاهل او مخالف للسلف. ولكن السلف انما ذموا من - [00:46:05](#) البدع الذين اظهروا البدع وفارقوا السنة والجماعة. فكل من اظهر البدعة وغرق السنة والجماعة فانه اذا ما ان يتكلف اخراج الناس من السنة والجماعة لتحكر السنة والجماعة اما السلفية على اعداد يسيرة من الناس وكل من غلط في مسألة اخرج من السنة والجماعة هذا ليس عدلا ولا شرعا ولا هدى - [00:46:25](#)

ولا اثرا سلفيا وانت ترى حماد ابن ابي سليمان اخرج العمل من مسمى الامام. ومع ذلك خرج السلف ان قوله بدعة ولكنه من اهل السنة وابن خزيمة فسر حديث السورة بتفسير كان الامام احمد يقول في هذا تفسير الجهمية. ومع ذلك ما نطق احد ان ابن خزيمة - [00:46:45](#)

الجهمية والامام احمد ببشارة اللفظ بالقرآن في رواية ابي طالبة رواية صحيحة معتبرة ومن انكرها فقد غلط هي معروفة عند محقق يقول من قال لفظي بالقرآن مخلوق فهو جميل. ومن قال غير مخلوق فهو مبتدع. ومع ذلك جاء محمد ابن يحيى - [00:47:05](#) من كبار المحدثين وشيخ البخاري وامثاله فقال ان اللفظ بالقرآن ليس مخلوقا واراد الذهن ان القرآن ليس مخلوقا فكان مراد الذهني مرادا صحيحا ولكن حرفه منكر عند الامام احمد والامام احمد يقول هذا حرف اهل البدع. وجاء البخاري - [00:47:25](#) من كبار ائمة السنة والمحدثين فقالوا اللفظ بالقرآن مخلوق. لما سئلوا عن هذه المسألة عن مسألة اللفظ. وكان مراد البخاري وامثاله ان افعال العباد ايش؟ مخلوقة فارادوا باللفظ ونافع للعبد فمراد البخاري والنساء مراد - [00:47:45](#)

صحيح وان كان حرفه حرفا مجملا. فمن يقال ان البخاري يسمى جهميا لان الامام احمد يقول من قال بالقرآن مخلوق فهو جهمي طيب البخاري قال هذا قال مما تكلم فيه بعض المتأخرين ان هذا غلط على البخاري ولم يصح عنه ولا صح عنه هذه - [00:48:05](#) صحيحة على البخاري وغيره لكن القصد ان الكلمات تفهم على مقاصدها. ان الكلمات تفهم على مقاصدها. فالسنة الكف عما كبر بين الصحابة وهذا لا يعني في شأن الصحابة رضي الله عنهم لا يعني عدم العلم بما جاءت في السنة كالقول بان - [00:48:25](#) ايش؟ اولى بالحق من غيره هذا ليس من الطعن على معاوية. هذه سنة ثابتة. قد حدث بها الرسول عليه الصلاة والسلام كما تقتل امراض الطائفتين بالحق. القول عن الطائفة المعارضة لعلها طائفة ايش؟ اغية. هذا ايضا لا بأس به - [00:48:45](#)

ان النبي عليه الصلاة والسلام كما ثبت عنه السلف قال تقتل عمارا الفنة الباغية الى غير ذلك. فمثل هذه الامور التي نبضت سنن واثارا عن النبي عليه الصلاة والسلام تقال واما التفاصيل والدخول في المقاصد وامثال ذلك فهذا ليس من الهدي ولا ينبغي للصحابة وهو اذا قاله الصحابة فمن - [00:49:05](#)

والسنة ان يطرد في اهل السنة من بعدهم. انه لا يكون من المقاصد والخوف في مساوي الناس. نعم. قال الله تعالى والذين جاؤوا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا الذين سبقونا بالايمان. ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين امنوا. وقال تعالى - [00:49:25](#)

تمد رسول الله والذين معه اشداء على الكفار رحماء. وقال النبي صلى الله عليه وسلم نعم. رحماء بينهم. نعم بينهم وقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تسبوا اصحابي فان احذكم لو انفق مثل احد ذهب ما بلغ مد احدهم ولا نصيفا. فلا يأتي - [00:49:45](#)

احد من قدر الصحابة ايا كان قدره ومقامه فان الصحابة لهم اختصاص وهي الصلبة. قد فضلهم الله تعالى بذلك ومن هنا نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن التقديم عليهم نعم. قال ومن السنة الترضي عن ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم امهات المؤمنين المطهرات - [00:50:07](#)

اتي من كل سوء افضلهم خديجة وعائشة الصديقة بن الصديق التي برأها الله في كتابه زوج النبي صلى الله عليه وسلم في الدنيا والاخرة فمن قذفها بما برأها الله منه فقد كفر بالله العظيم. نعم. اصل نساء النبي صلى الله عليه وسلم وازواجه هي خديجة - [00:50:27](#)

وعائشة وقد اجمع اهل السنة على ان افضل نساء هذه الامة ثلاث. عائشة وخديجة وفاطمة. ثم اختلفوا من وفضل عائشة ومنهم من فضل خديجة ومنهم من فضل فاطمة ومنهم من توقف. وهذه مسألة اجتهاد وفيها سعة. نعم - [00:50:47](#)

قال ومعاوية خال المؤمنين ذلك من قبل عائشة رضي الله تعالى عنها بعدما تبين له في كتاب الله ان الذين جاءوا بالالفك عصبه منكم فمن لم يعتبر بهذا المذكور في كلام الله سبحانه وتعالى واصر على ذلك ولا شك انه كافر. لان هذا تكذيب للقرآن. نعم - [00:51:07](#)

ومعاوية خال المؤمنين وكاتب وحي الله احد خلفاء المسلمين رضي الله عنهم. نعم. وكما الطعن عليه من سنن اهل البدع مخالفين للسنن والاثار. ومن يطعن عليهم من الشيعة فانهم يخالفون اصول ائمتهم. الذين هم ائمة الهدي اذا صح ان لهم ائمة - [00:51:27](#)

على هذا المقدار او على هذا الاختصاص والا فالحق ان علي ابن ابي طالب وان كان اماما والحسن والحسين لم يختصا بطائفة وجعلوا انفسهم مختصين بطائفة وان كانوا ائمة لسائر المسلمين من ال البيت وغيرهم. فاختصاص احد بال البيت لم يكن مقصود عند علي وامثالهم - [00:51:47](#)

كبار ائمتهم كجابر بن محمد الصادق. فالقصد ان الحسن ابن علي وهو من ائمة ال البيت لما صار اليه الامر تنازل بالامر لمن؟ لمعاوية. فلو كان معاوية في نظر الحسن ابن علي وائمة ال البيت رجلا فاسقا او منافقا فضلا عن - [00:52:07](#)

ايش؟ كافرا وما امكن الحسن ابن علي ان يتنازل بملك المسلمين ورقابهم وسلطانهم وطاعتهم وولايتهم رجل فضلا عن منافق فضلا عن كافر. واما ما يعتبر به بعض الشيعة من ان هذا من التقية عند الحسن فهذه سرسقة. ماذا بقي من الامر - [00:52:27](#)

وكان يترك المسألة من باب التقية واما اذا قلنا انه كان عاجزا فهذا يردده الواقع التاريخي فانه في صحيح البخاري وغيره الحديث عبد الرحمن ابن حسنة ان علي ان الحسن ابن علي استقبل معاوية بكتائب امثال الجبال - [00:52:47](#)

قال استقبل الحسن ابن علي معاوية بكتائب امثال الجبال فلما بلغ معاوية وحرصه بعض اهل الشام على المواجهة قال معاوية اذا قتل هؤلاء من لمعرفة المسلمين من بنسائهم من الى اخره. فكان معاوي رفيقا والحسن رضي الله تعالى عنه - [00:53:07](#)

كان رفيقا حتى حصل الصبح. فاذا تنازل التنازل عن حسن ابن علي دليل على انه يرى ان معاوية رجل صالح حاضنا بريء من الفسق فضلا عن ايش؟ عن الكفر والنفاق. ومن طعن في الحسن ابن علي فهذا مقام - [00:53:27](#)

اخر نعم. قال ومن السنة السمع والطاعة لائمة المسلمين وامراء المؤمنين. برهم وفاجرهم ما لم يأمروا فانه لا طاعة لاحد في معصية اهل السنة التي فرجوا عليها السمع والطاعة لامراء المسلمين في المعروف - [00:53:47](#)

معروف على قوله تعالى يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم. وهي مقيدة بطاعة الله ورسوله. ولهذا ترى

في كتاب الله ان طاعته لم تطلق فان الله قال يا ايها الذين امنوا اطيعوا الله واطيعوا الرسول فاعيد العامل الذي هو الفعل. ولما ذكر اولي الامر - [00:54:07](#)

واولي الامر ولم يقل واطيعوا ولي الامر. فدل هذا ان عدم ذكر العامل في الثالث دل على ان طاعتهم تابعة في طاعة الله ورسوله وهذا هو معنى ان طاعتهم بالمعروف اي يطاعون في الطاعة دون المعصية. نعم - [00:54:27](#)

وهو من ولي الخلافة واجتمع عليه الناس ورضوا به او غلبهم بسيفه حتى صار الخليفة وسمي امير المؤمنين وجبت طاعته وحرمت مخالفته والخروج عليه وشق عصا المسلمين. نعم هذه قاعدة من القواعد الشرعية الصحيحة. ان ثبوت الملك يكون اما بالشورى - [00:54:47](#)

واما بالغلبة فمن غلب واستقر منك وظهر الاسلام بعد غلبته واستقراره فان طاعته تكون واجبة ويكون وليا شرعيا ولا يلزم في ذلك ان يكون جميع الامر على مبدأ الشورى او ما الى ذلك. فان من ظهر صح ظهوره وصح الطاعات. والدليل على ذلك - [00:55:07](#)

العلماء على صحة امارة بني العباس وامثالها. فانهم اخذوها فانهم اخذوها بالسيف. لو اخذوها بالشورى يكون ظهورها على دولة بني امية حتى ومع ذلك لما ظهر آآ ظهرت غلبتهم واستقر عمرهم وذهب ملك بني امية اعتبر الائمة رحمهم الله ان بني العباس - [00:55:27](#)

وهم السلاطين. القصد ان من ظهر فان ظهوره يكون موجبا لطاعته. وان كان ظهوره قد يكون فيه ايش؟ طلبه الخلافة قد يدخله من جهته هو قدر منه التعدي او سفك الدماء هذا مقام يختص به ويحاسبه الله عليه لكن طاعته تكون شرعية - [00:55:47](#)

واجبة ولا يقال انه خرج او انشق على دولة بني امية فان بني العباس انما ينشق على دولة بني امية ولم يقل العلماء والائمة انهم خرجوا عن الدولة الاموية فان الحاكم اذا غلب بالسيف واستقر امره وظهر الاسلام صار ملكا شرعيا تجب طاعته ويكون من مضى على - [00:56:07](#)

من قد سلف. نعم. قال ومن السنة هجران اهل البدع ومباينتهم وترك الجدل والخصومات في الدين. نعم وهذه من السنن العامة عند اهل السنة والجماعة والمباينة عدم موالة اهل البدع واظهار السنة والجماعة بالانتصار والاعتصام بها - [00:56:27](#)

الى غير ذلك من الطرق المعروفة. نعم. وترك النظر في كتب المبتدعة والاصغاء لكلامهم. نعم ولا ينبغي لطالب علما المسلمين ان كتب اهل البدع الا من كان اهلا قد استقر عنده العلم بالسنة والهدى فاراد الرد عليه فان هذا من المقامات - [00:56:47](#)

التي توجبها المصلحة الراجحة. نعم قال وكل محدثة في الدين بدعة. وكل متسم وكل متسم بغير الاسلام. اصلا ان كل محدثة بدعة كما كان عليه الصلاة والسلام يحدث بذلك وكل بدعة ضلالة وهذا منضبط عنه عليه الصلاة والسلام صحة في صحيح مسلم وغيره وفي السنن - [00:57:07](#)

وكل ضلالة في النار وهذا حرف متردد في ثبوته. وكان شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله يقول انه لا يصح عن النبي صلى الله عليه وسلم من جهة متنه قال لان الضلالة اي الضلال عن الحق لا يلزم ان صاحبها يكون معذبا بل قد يكون مغفورا له هذا مما يأخذ شيخ الاسلام على هذا الحرف - [00:57:31](#)

نعم. قال وكل مبتسم بغير الاسلام والسنة مبتدع. نعم. من لم يلتزم السنة والجماعة وناذب ائمتها فلا شك انه من اهل بدعة. نعم. كالرافضة والجهمية والخوارج والقدرية والمرجئة. والمعتزلة والكرامية والكلابية. ومظاهراتها - [00:57:51](#)

قومي معروفون وهم طائفة من الشيعة الذين يسبون الصحابة الى اخره وهؤلاء ليسوا من السنة في شيء. وكذلك الجهرية هنا ذات الصفات والخوارج هم الذين كفروا مرتكب الكبيرة من المسلمين. وخلدوهم في النار والقدرية هم الذين نفوا خلق افعال العباد. وولاء ينكرون العلم بها - [00:58:11](#)

ينكرون خلقها والارادة لها. هذا هو المقصود بالقدر. المرجاهم من يخرج العمل عن مسمى الايمان وهم درجات. كما الاشارة الى ذلك المعتزلة هم قوم من اهل البدع جمعوا بين التجاهل فنفوا الصفات وهم قدرية في القدر وعيدية - [00:58:31](#)

من وعيد الى اخره له فصول خمسة يسمونه الى واصل ابن عطا وعامر ابن عبيد وعبدالهدين العلامة وامثال هؤلاء. والكرامية اتباع

محمد بن كرام هذا كان من المشبهة المجسمة. وان كان ليس من الولاة في التجسيم كان هشام للحكم الرافضي. الكلابية اتباع عبد الله بن سعيد - [00:58:51](#)

اللاعب ينتسب للسنة والجماعة لكنه من المتكلمين الذين اختلطت عندهم السنة بالبدعة. نعم. قال الفاضلة الى ان ذكر المصنف لزم الطلابة دليل على براءته من طريقه دليل على براءة من طريقه فان كثيرا من - [00:59:11](#)
كعب الحسن التميمي وابي الفضل التميمي وابن عقيل وامثاله تعثروا بطرق كلابية. اما تأثرا مباشرا واما بواسطة علماء الاشعرية كالقاضي الباطلاني. فذكر المصنف في دم كلابية دليل على براعته من آثارهم. وهنا كما اسلفت ان الموفق رحمه الله - [00:59:31](#)
طريقته هي طريقة اهل الحديث المحضة كما نص على ذلك شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله نعم ونظرائه تولع او ما تولع لازم نكمل. قال جاية ان شاء الله. نعم - [00:59:51](#)

الفطور تصبرون شوي. نعم. قال ونظرائهم فهذه فرق الضلال وطوائف البدع اعادنا الله منها. نعم واما النسبة الى امام في فروع الدين كالطوائف الرابع فليس بمذموم. نعم وهذه الجملة من فضائل هذه الرسالة. ولم يكن عند السلف - [01:00:11](#)
رحمهم الله ان مثل هذه المعاني وان كانت لم تظهر في زمنهم ظهورا بينا لكن لم تكن مثل هذه المعاني مما يحذرون عنها. الانتساب الى امام الفروع كالطوائف الرابع اي من ينتسب الى الشافعي او مالك وابو حنيفة ظهر عند بعض الفضلاء اهل العلم من المعاصرين ان من السلفية - [01:00:31](#)

ترك الانتساب من المذهب وان من انتسب للمذهب فهو ليس سلفيا في الحكم. هذا فيه قدر من الزيادة لم ان هذه المذاهب الاربعة لها قرون في المسلمين. يعني قل استقرت من القرن الرابع. السؤال درج عليه العلماء ما بين شافعي وحنفي - [01:00:51](#)
يحبني وفيهم علماء سنة محققون كشيخ الاسلام وابي عمر ابن عبد البر وابن رجب وابن كثير وامثال هؤلاء. ومع ذلك ما نقل عن هؤلاء الاكابر من في مذهب السلف انهم انكروا الانتساب. اول من انكر الانتساب فهم متأخرون في القرن العاشر. بعضهم اهل عشر يزيدي او او بعضهم - [01:01:11](#)

او ما الى ذلك فالقصد ان هذا الانكار لا يعتبر ولكن من انتسب الى مذهب من المذاهب الاربعة على معنى التعصب او انه لا يخرج في فقهه عن هذا المذهب او يرى ان الحق في هذا المذهب بل حتى من يرى ان هذا المذهب افضل من غيره من المذاهب فلا شك - [01:01:31](#)

ان هذه المعاني معاني من كرهة وليس لها اصل ومخالفة لهدي السلف. واما من انتسب الى واحد من المذاهب الاربعة من باب الترتيب العلمي يقول يا حنبلي ما معنى انه حنبلي؟ اي اذا لم يكن في المسألة دليل من الكتابة والسنة والاجماع قدم قول الصحابي على القياس - [01:01:51](#)

هذا معنى حنبليته والآخر يقول يا حنفي اذا لم يكن عنده دليل من الاصول الثلاثة الكتاب والسنة والاجماع قدم القياس على قول الصحابي وهذا المالكي يقدم عام الان المدينة وهذا الشافعي لا يرى عمل اهل المدينة. من بنى حتى نذهب على الترتيب العلمي كهذا - [01:02:11](#)

فهذا ايش؟ هذا لا بأس به لا نقول انه مشروع لكنه لا بأس به ولا يخالف السلفية. واما من تعصب لمذهب من المذاهب الاربعة المخالف لهدي السلف سواء تعصب لمذهب من المذاهب الاربعة او حتى تعصب لمن؟ لرجل من الرجال ولو كان امام الامة وهذا - [01:02:31](#)
فان المؤمنون عن التعصب او عفوا عن الانتساب للمذاهب الاربعة وانتسب من انتسب ابن حزم اهل الشوكاني او لفلان وفلان. فما الفرق بين الانتسابين؟ فليل هؤلاء لا يتعصبوا الا وان تقول ان ساهر المالكية متعصبون او ساهر الحنابلة متعصبون كلا. ابن تيمية رحمه الله خرج عن المذهب خروجات ابن عبد البر خرج - [01:02:51](#)

الله ورسوله من التعصب واما الانتساب فهو ترتيب علمي. نعم. قال فان الاختلاف في الفروع رحمة والمختلفون فيه هذا اختلاف في الفروع ورحمة وقع منهما مقام من الرحمة ومنه من وجه اخر قد يكون اختلاف شر. كغياب - [01:03:11](#)
الدليل على العالم فهذا ليس من الرحمة والفضل. نعم. والمختلفون فيه محمودون في اختلافهم مثابون في اجتهادهم. واختلافهم

رحمة واسعة واتفاقهم حجة قاطعة وهذا معنى قول النبي عليه الصلاة والسلام اذا حكم الحاكم واصاب فله ازهار واذا حكم فساده فاخطأ فله اجر وهو في الصحيحين هذا امر - [01:03:31](#)

هو العصر نعم. قال نسأل الله ان يعصمنا من البدع ويحيينا على الاسلام والسنة. ويجعلنا ممن يتبع رسول الله صلى الله عليه وسلم في الحياة ويحشرنا في زمرة بعد الممات برحمته وفضله امين. وهذا وهذا اخر المعتقد والحمد لله وحده - [01:03:51](#)
صلى الله وسلم على سيدنا محمد واله وصحبه وسلم تسليما. تم بحمد الله. الاعوام بحمد الله اه تمام لهذه وتبين لك باختصار ان هذه الرسالة ليس فيها جملة واحدة يجزم بانها غلط من المصنف. غاية - [01:04:11](#)

وفيها جمل مجملة تفصل في تقريرها ويبين الحق المحتمل فيها ويدرك الباطل المحتمل فيها والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد واله واصحابه اجمعين ونعتذر لكم وللأخوة المرتبين عن التأخر. طيب اذا اليوم قد لا يكون عندنا اسئلة انما كما يرى الاخ او الشخص - [01:04:31](#)

سعيد ان ثمة سؤال للأخوة وذمة سؤال للأخوات سبق من شرح الرسالة او لعلنا نضع السؤال في هذا الدرس. مسألة التفضيل بين الخلفاء الاربعة. التفضيل لعلي ابن ابي طالب على عثمان. هل يقال انها من المسائل - [01:04:51](#)

التي انضبط فيها الاجماع؟ وما الجواب عن قول من قال من الائمة من قدم عليا على عثمان فقد اجرى بالمهاجرين والنصارى نعم. الاجماع قال ابنك؟ نعم عثمان جاهزه بالاخلاص لله. ما شكيت. طيب ها اتفضل - [01:05:22](#)

لم يضغط اجواء طيب من قال من الائمة من قدم عليا على عثمان فقد نزل بالمهاجرين والنصارى ما الجواب؟ قدم طيب احسنت واضح ان المعنى قائم في نفسه قد يكون اخونا التعبير. ابن تيمية يقول ان الانسان يكون في نفسه معاني لا يستطيع التعبير عنها. الظاهر ان ولدك كذلك عسى ان لا يستمر كذلك - [01:05:54](#)

عسى ان يفتح الله عليه بلسان مبين. طيب هذي الجائزة. والسؤال الثاني من الاخوات قيل في اخر الكلام فيما يتعلق بقول المصنف لا تكفر احدا بذنب. او عفوا في مسألة الصلاة. من لم يكفر تارك الصلاة. من لم يكفر - [01:06:14](#)

تارك الصلاة هل نقول ان قوله من اقوال اهل المرجئة؟ ام ان فيه تفصيلا؟ هل نقول من لم يكفر تارك الصلاة؟ هل قوله ما قال يعني مرجع ام ان فيه تفصيلا بحسب الدليل الذي استدل به على عدم كفره؟ هذا الجواب والله اعلم ماذا يكون - [01:06:38](#)